

شرح كتاب الإيمان (٤) | الشيخ يوسف الغفيص

يوسف الغفيص

هل يلزم منه ان الفعل يكون كبيرا او لا يلزم او لا يلزم؟ لا يلزم منه ان الفعل يكون من الكبائر بخلاف ما في الاسم الشرعي فان القاعدة كما نص عليها شيخ الاسلام وغيره ان الله ورسوله لا ينفيان - 00:00:00

اسم مسمى شرعيا الا اذا كان المخاطب بهذا النفي تاركا لواجب فيه. فلما قال صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن دل على ان الزاني قد فعل كبيرة من الكبائر - 00:00:20

دل على ان الزاني قد فعل كبيرة من الكبائر. واما قوله واما وكذلك قوله لا ايمان لمن لا امانة له. الى امثال ذلك ولهذا كان مثل قول لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب دليل على ان قراءة الفاتحة لازم في الصلاة اما ركنا واما - 00:00:40

وجوبا على ما هو معروف. فالقصد ان هذا الباب اعني زيادة الایمان ونقصانه هو اصل في الایمان. والایمان يزيد وينقص في القلب وفي العمل وفي قول القلب وفي عمله وفي قول اللسان وفي عمل الجوارح. فهو في سائر موارده يزيد - 00:01:00

وينقص نعم. قال ابو عبيد حدثنا عبد الرحمن بن المهدى عن سفيان عن شداد عن الاسود بن هلال قال قال معاذ بن جبل لرجل اجلس بنا نؤمن ساعة يعني نذكر الله قال وبهذا القول كان - 00:01:20

سفيان والوازاعي ومالك ابن انس يرون الاعمال البر جميعا من الازدياد في الاسلام. لانها كلها عندهم منه وحجتهم في ذلك كما وصف الله به المؤمنين في خمس مواضع من كتابه منه قوله الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم - 00:01:40

وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل. وقوله ليستيقن الذين اوتوا الكتاب وازداد الذين امنوا ايمانا. وقوله ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم. نعم فترى ان ذكر الزيادة للایمان صريح في كتاب الله سبحانه وتعالى. وقد سبق الاشارة الى اصل جامع - 00:02:00

ابن تيمية رحمه الله يقول ان الاصل الذي تفرغت عنه جميع البدع في مسألة الایمان وخالف اصحابها قول السلف هو انهم اعتبروا ان الایمان ان الایمان واحد لا يزيد ولا ينقص. فعند الخوارج - 00:02:20

المعزلة انه قول وعمل لكنه لا يزيد ولا ينقص من ترك واجبا فيه فقد كفر او فسق عند المعزلة الایمان وعند المرجئة يجعلونه هو التصديق او مع القول او القول وحده على حسب اقوال المرجئة ويكون الایمان عندهم - 00:02:40

قال فالاصل الذي تفرغت عنه سائر البدع بعد الوعيدية وبدع المرجئة هو انهم ظنوا ان الایمان واحد لا يزيد ولا ينقص. هنا ترى ان في كتاب الله تصريحا تماما بزيادة الایمان. وان كان هذا ليس هو وحده الدليل على ان الایمان - 00:03:00

يزيد وينقص فهذا نوع من الدليل والا من الادلة الضرورة الشرعية فان المؤمنين ولو لم يذكر في كتاب الله هذا فان الضرورة الشرعية تدل على ان المؤمنين ليسوا درجة واحدة وهذا هو اللازم في حكم العقد凡 ما من شيء يؤمر به - 00:03:20

ابن ادم من الامور الشرعية او الدينية او الدنيوية الا وايش؟ يتساون فيها ويتفاضلون يتفاضلون فيه فهذه ضرورة حسية قاطعة وهي مدركة بضرورة العقل. فاذا القول بتساوي الایمان ممتنع في العقل والحس. فان التفاضل - 00:03:40

امر معروف فان التفاضل امر معروف. هنا سؤال المخالفون للسلف ما موقفهم من هذا التصريح في كتاب الله قيادة الایمان قال المصنف واما الذين رأوا الایمان رأوا الایمان اجب قال رحمه الله تعالى - 00:04:00

هذا هو جواب المرجئة وغيرهم عن ايات الزيادة في القرآن. انه فسروها بتفسير يأتي التعليق عليه. نعم. قال واما الذين رأوا الایمان قولوا ولا عملا فانهم ذهبوا في هذه الآية هذا ليس خاصا بمن قال انه قوم تعرف ان من يقول ان الایمان قول محض هو او قول فقط - 00:04:20

هو محمد بن كرام السجستاني. وان كان بن كرام اعتبر ما في القلب. وكذلك من يقول ان الایمان هو التصديق كجمهور المرجئة او ما يقول ان الامام قول وعمل ولكنه لا يزيد ولا ينقص كالمعتزلة والخوارج. جميع هؤلاء يفسرون هذه الآيات بما يأتي نعم - 00:04:40

قال واما الذين رأوا الایمان قول ولا عمل فانهم ذهبوا في هذه الآيات الى اربعة اوجه احدها ان قالوا اصل الایمان الاقرار بجمل الفرائض من الصلاة والزكاة وغيرها والزيادة بعد هذه الجمل. وهو ان تؤمنوا بان هذه الصلاة المفروضة هي - 00:05:00

وان الظاهر هي اربع ركعات والمغرب ثلاثة. وعلى هذا او سائر الفرائض. والوجه الثاني ان قالوا اصل الایمان بما جاء من عند الله والزيادة تمكّن من ذلك الاقرار. والوجه الثالث ان قالوا الزيادة في الایمان الا زدياد - 00:05:20

البيهقي والوجه الرابع ان قالوا ان الایمان لا يزداد ابدا ولكن الناس يزدادون منه. وكل هذا هو تفسير المرجئة ويشارکهم في بعضه الخوارج. وان كان الخوارج يرتبونه على قوله المعروف. هذا التفسير - 00:05:40

ازيادة الایمان في القرآن. هل يقال انه آفالط ام يقال انه قاصد؟ هذان الطريقان لاهل العلم. فمنهم من يقول ان هذا التفسير غلط. انه وان كان بعضهم ممكنا من جهة جملة المعاني الا ان تفسير الآيات المعينة - 00:06:00

خروج عن السنة ومراد الله ورسوله. ومن هنا جعلوا هذا التفسير ايش؟ جعلوا هذا الدعاء و منهم من يقول ان هذا تفسير قاصر. وفيه تحكم اي قصر للزيادة على هذه المعاني. ولا شك ان - 00:06:20

زيادة اجل من هذا المعنى بل الزيادة هي في الافعال وفي الاعمال الظاهرة والباطنة المذكورة في قوله الذين اذا ابتلي انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم. قال واذا تليت عليهم اياته زادتهم ايمانا وعلى ربهم - 00:06:40

يتوكلون فيبينوا من هذا السياق وامثاله ان الزيادة متحققة في الاعمال الظاهرة والباطنة وانها متحققة في التصديق ولهذا قال اذا تليت عليهم اياته زادتهم ايمانا اي تصدقا ويقينا. كما انها زادتهم ايش - 00:07:00

في قوله وعلى ربهم يتوكلون زادتهم توكلنا وهذا فعل القلب وزادتهم فعلا في الجوارح وهو قول الذين الصلاة فيبينوا ان نسبيات الآيات ان الزيادة والنقصان متعلقة باوجه الایمان كلها الظاهرة - 00:07:20

فيكون القصر على هذا من التحكم في تفسير كلام الله ورسوله. نعم. قال رحمة الله تعالى وكل هذه الاقوال لم اجد لها مصدقا في تفسير الفقهاء في تفسير الفقهاء مقصوده في تفسير السلف. اي ان السلف رحمهم الله ما كانوا يفسرون - 00:07:40

هذه الآيات بهذه الواجه انما يقولون ان هذه الآيات تدل على ان الایمان يزيد في سائر اوجهه وموارده ومن هنا يمكن ان يقال ان هذا التفسير بدعة بهذا الاعتبار. ما وجه كونه بدعة - 00:08:00

وجه كونه بدعة لكونه مخالف لتفسير السلف. فان قيل هل يلزم ان المعاني المذكورة في هذا التفسير تكون باطلة؟ الجواب يلزم ولا يلزم؟ لا ما يلزم. من قال ان المؤمنين يزدادون بزيادة الایمان بكثرة اداته - 00:08:20

هذا من تفسير المرجئة لآيات الزيادة. هل معنى هذا صحيح او غير صحيح؟ كيف غير صحيح؟ جملتي صحيحة في جملته صحيحة لكن قصد التفسير عليه بدعة مخالفة للسلف وهذا هو التحكم وهو من جنس الامام ببعض الكتاب - 00:08:40

بعض الان من امن ببعض الكتاب وكفر ببعض القدر الذي امن به من حيث جملته ايمان صحيح او غير صحيح القدر الذي امن به يعتبر ايمانا لكنه لم ينفعه لما؟ او لما فسد او بطل؟ لكونه قابله - 00:09:00

كفر من بغض الآخر. ومن هنا هذا التفسير اذا قيل هل هو باعتبار مادتي الاصل يكون صحيحا؟ قيل ومن حيث الاصل فيه صحة. لكن مع ذلك يسمى بدعة لكونه مخالف لتفسير السلف. لان فيه تحكم في تفسير القرآن - 00:09:20

وقصر الامام دون مانع. لانك ان قلت ان هذا التفسير غلط من الاصل معنى هذا ان من قال ان الایمان يزيد الادلة تقول هذا غلط والایمان لا يزيد بزيادة الادلة وهذا يقال او لا يقال؟ لا يقال يعني معنى هذا - 00:09:40

الاقتصاد ان السلف رحمة الله الذين يقولون الایمان يزيد وينقص. لو قلت لواحد منهم الایمان يزيد بالطاعة سيقول لك نعم الایمان يزيد باعمال القلوب سيكون لك ايش؟ نعم. طيب لو قلت له الایمان يزيد بتعدد اداته - 00:10:00

يزيد ولا يزيد؟ يزيد كيف ما يزيد؟ يعني عذاب القبر لما ذكره النبي في حديث هل الامام به تصدقا يتفضل اذا ذكر في عشرة

احاديث او لا يتفاصل عنه في حديث واحد؟ قطعا انه يتفاصل وهذى ظرورة في في عقول بني ادم - 00:10:20
واضح هذا المعنى وليس واضحها. فاذا تعدد الادلة تدل على زيادة الايمان. تعدد الادلة تدل على الايمان ولهذا انت اذا نظرت مسألة من المسائل الفقهية مسألة عليها دليل واحد ومسألة عليها عشرة ادلة ايهما اقوى - 00:10:40

ثبتوا الذي عليه عشرة ادلة فهذا يزيد في التصديق واليقين والمعرفة والعلم والایمان هو العلم وانما غلط هؤلاء المفسرين من المرجئة وامثالهم من جهة التحكم. ومن جهة مخالفته تفسير السلف ومن جهة القصر. للتفصير على هذه الاوجه - 00:11:00

ويحدوها فمن هنا كان تفسيرهم بدعة وإن كانت أصول معانيه أیش؟ مقبولة لكن السلف لا يقتصرن عليها بل يذكرون الزيادة فيها وفي غيرها. نعم. قال وكل هذه الأقوال لم أجد لها مصدقاً في تفسير الفقهاء ولا في كلام - 00:11:20

وهي غيرها. نعم. قال وكل هذه الاقوال لم اجد لها مصدقا في تفسير الفقهاء ولا في كلام - 00:11:20

التفسير ما ذكرناه عن معاذ حين قال اجلس بنا نؤمن ساعة ويتوجه على مثله ان يكون لم يعرف الصلوات الخمس مبلغ ركوعها وسجودها الا بعد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم. وقد فضل النبي صلى الله عليه وسلم على كثير من اصحابه في العلم بالحلال

والحرام ثم قال يتقدم العلماء برکوة هذا لا يتأوله احد يعرف معادزا واما في اللغة فانا لم نجد المعنى يحتمل تأويتهم وذلك هذا بين ثم قالوا اما الذين جعلوا الزيادة قال واما الذين جعلوا الزيادة - 00:12:00

بازديد اليقين فلا معنى لهم لأن اليقين هذا وجه فاضل في الرد. اذا يرد على المرجئة الذين فسروا الزيادة بهذا يقولون ان اليمان هو

التصديق وهذا قول جمهورهم يرد عليهم بما سبق ان هذا بيعة مخالفة تفسير السلف وفيه قصر وتحكم - 00:12:20

وبالتفسیر للقرآن هذا وجه في الرد ووجه اخر ذكره هنا قال ان القوم من المرجئة الذين يقولون ان الايمان واحد وهو التصديق
عندهم لا يثبت فـ ١٠٠ - كذاك من معلمته ما حدا فـ ١٢٠ نباتة القـ ، فـ ٤٦ قـ ، ما حـ ١٢٠ نباتة القـ ،

يمنعون الاستئناء فيهليس كذلك؟ ويجعلونه واحداً فما وجه زيادة اليقين فيه؟ قال ما وجه زيادة اليقين - 00:12:40

معنى ان من يقول ان الايمان واحد يلزمها ايش؟ ان ينفي زيادة الايمان من كل من كل وجه قال فانه اذا ثبتت زيادة الايمان ولو من وجه تعدد الادلة او من وجه تمام اليقين او امثالها من تفسيراتهم - 00:13:00

وجه تعدد الأدلة او من وجه تمام اليقين او امثالها من تفسيراتهم - ٠٠:١٣:٥٠

كل من كل وجه. قال فانه اذا اثبت زيادة الایمان ولو من وجه تعدد الادلة - 00:13:20

كل من كل وجه. قال فاره اذا ابى رياضه اليمان ولو من وجه تعدد الادله -

او من وجه تمام اليقين او امثالها من نفسيرائهم الذي ارادوا بها التخلص من معارضه القرآن لقولهم في اليمان قال هذا يكون من باب يكون من باب ايش ؟ التناقض. من يقول ان اليمان واحد - 00:13:40

يكون من باب ايس؟ اساقص. من يقول ان الایمان واحد - ٥٥١٣٤٠

و مع ذلك يقول يرداد قان مجرد سليمه برياديه على اي وجه فسر هذه الرياده يعديش ابدوا تناقصا و لهذا اذا سمع رياضه باعتبار
تعدد الادلله فمعنى انه اهله ايش ؟ تناضلوا ولم يتناضلوا - 00:14:00

في الرد عليهم ان من قال ان الایمان واحد وهو قول كل من خالف السلف يمتنع ان يقرروا بزيادة باي وجه من الالوجه فمن اقر بذلك كان متناقضا. نعم قال واما الذين جعلوا الزيادة ازيداد اليقين فلا معنى لهم. لأن اليقين من الایمان. فإذا كان الایمان عندهم كله بررمته انما هو الاقرار - 00:14:43

ثم استكمله هؤلاء المقربون باقرارهم افلييس قد احاطوه اذا كان الایمان واحدا سواء قالوا التصديق او الاقرار او ما الى ذلك فقد استكملوه بالاول فما وجه ؟ الزيادة . ولهذا ترى انه في النظر العقلي من يقول - 00:15:11

ان هذا الشيء واحد يمتنع عليه ان يقول انه ايش ؟ يزيد باي وجه فسر الزيادة باي وجه فسر الزيادة فهذا من باب تناقض اهل البدع.

قال باب قال رحمة الله تعالى باب تسمية اليمان بالقول - 00:15:31

يريدون عمل قال ابو عبيد قال هذه الفرقه اذا اقر بما جاء من عند الله وشهد شهادة الحق بلسانه فذلك الايمان كله لأن الله عز وجل
سماهم مؤمنين. وليس ما ذهبوا اليه عندنا قولنا ولا نراه شيئاً. وذلك من وجهين - 00:15:51

ما اعلمتك في الثالث الاول ان الايمان المفروض في صدر الاسلام لم يكن يومئذ شيئا الا اقرار فقط واما الحجة الاخرى فانا وجدنا الامور كلها يستحق الناس بها اسمائها مع ابتدائها والدخول فيها. ثم يفضل فيها بعضهم بعضا وقد شملهم فيها - 00:16:11 اسم واحد من ذلك انك تجد القوم صفوفا بين مستفتح للصلة وساجد نعم هذا اولا من هي الطائفه التي اراد ابو عبيده رحمه الله ذكرها في هذا الباب. وكما ترى انهم من يقولون بايش - 00:16:31

بان من اقر وشهد فان هذا هو الايمان. كلمة اقر تعني اقرار القلب شهد بلسانه هذا القول. اليك تقدم انه يقرر ان المرجنة من الفقهاء يذهبون ان الايمان ماذا؟ يكون باقرار القلب وتصديقه وبقول من اللسان. فلو قيل ما الفرق بين هؤلاء - 00:16:51 الذين ذكرهم في هذا الباب وتري انهم في ذكره لهم مغرض او ليس مغليظ هل ذكرهم على انهم طائفه من اهل العلم والديانة كما سبق في مراتب الفقهاء؟ لا واضح في في مقامه هذا انه على قدر من الالغاز. على هؤلاء. فهذا يراد به - 00:17:21 احد طائفتين اما من يقول بن الايمان هو القوم. وهذا القول كما تعلم قاله بن كرام والسجستاني ومحمد بن كرام متاخر في التاريخ عن ابي عبيده فاما ان يكون هذا القول - 00:17:41

قد قاره طوائف من قدماء المرجنة الذين ادركهم ابو عبيده فنسب هذا القول على اطلاق هام. ونسبة المتأخرن الى محمد بن لانه هو الذي نظم وشهره وليس بالضرورة ان يكون هو الذي بدأ واحتزره. هذا وجه لتفسير كلامه. والصحيح وهذا مما - 00:18:01 سبب ان اشرت اليه وتري في طريقة ابو عبيده انه يميل الى تأكيده. المتأخرن اذا ذكروا اقوالا مرجنة فسروها الاقوال جعلوا هناك من يقول ان الايمان هو بالقلب وباللسان وجعلوا هذا قول من - 00:18:21

منهم من يقول يقولون المرجنة طواف من يقول الايمان المعرفة. وهذا قول جاهم من صفوان وابي الحسين الصالح وامثالهم. ومنهم من يقول هو التصديق وهذا قول بشر من رئيس وجماهير ومنهم من يقول كذا فاذا قال ومنهم من يقول انه قول اللسان - 00:18:41 وتصديق القلب جعلوه قول من؟ مرجنة الفقهاء. وکأن هذا المعنى هو فقط قول مرجنة الفقهاء وانه منتظم على معنى واحد بين المرجنة وهم فقهاؤهم فحسب. والصحيح ان بن الايمان قوله باللسان او شهادة باللسان واقرار بالقلب هو قول لكثير من المرجنة من فقهاء - 00:19:01

ومتكلميهم من المنتسبين للسنة كhammad ابن ابي سليمان ومهن هو خارج عن السنة والجماعة من عرروا ابتداع والخروج عن طريقة الائمة. لكن الاشتراك بين فقهائهم كhammad ابن ابي سليمان الى غيره من متكلمتهم او من خرج عن السنة والجماعة هو اشتراك في تفصيل القول او في قدره الكلي - 00:19:31

هو اشتراك في قدره الكلي. فاذا تقول ان طائفه من المرجنة يذهبون الى ان الايمان شهادة واقرار بايش؟ واكرارا بالقلب. فاذا قيل هذا قول من؟ قيل هذا قول طائفه من المرجنة - 00:20:01 من فقهائهم ومتكلميهم من المعروفين بالسنة والخارجين عنها. فان قيل هل هذا الاتفاق اتفاق في جملة القول وقدره الكلي ام في تفصيله؟ قيل هو اتفاق في جملته وقدره الكلي اما من حيث التفاصيل فان ثمة فرقه. ما هو الفرق قبل تقرير الفرق؟ هنا تقرير لمقدمة اخر وهي - 00:20:21

ان فقهاء هذا النوع من المرجنة المعروفين بالسنة والجماعة كhammad اقرب في تقرير هذا القول ومرادهم به الى السنة والجماعة من متكلم اصحاب هذا القول. اظن ان المسألة هنا واضحة لانه - 00:20:51

شاء في الكتب ان من يقول الامام قول باللسان وتصديق بالقلب هذا قول من؟ مرجنة الفقهاء فحسب والصواب ان هذا قول لكثير من المرجنة. من متكلميهم وفقهائهم من المعروفين بالسنة والمنتسبين اليها - 00:21:11

hammad وامثاله ومن الخارجين عنها المعارضين لطريقة السلف الذين لهم ابتداء في اصول اخرى. والاشتراك بين هذا النفر او هذا من المرجنة هو اشتراك كلي. واما اذا جئت التفصيل فان حمادا وامثاله من الفقهاء اقرب في تقرير هذا المعنى الى - 00:21:31 سنة والجماعة بخلاف من تكلم بهذه الجملة وهي ان الايمان قول باللسان واقرار بالقلب فان تكلم بها من المتكلمين من المرجنة الخارجية عن السنة والجماعة هؤلاء يبعدون في تقريرهم لكلام الائمة - 00:21:51

من جهة الدلائل ومن جهة تقرير الحقائق. ولهذا اذا قيل فما الفرق بين فقهائهم ومتكلميهم؟ من يقرر ويشرتك في تقرير هذه الجملة
قيل الفرق من وجهين. الوجه الاول من جهة الدلائل. فان حمادا وامثاله لم يخرجوا - [00:22:11](#)

في طرق الاستدلال عن المعروف عند السلف. وهو الاعتبار لكلام الله ورسوله في الدليل. اي لم يستعملوا علم الكلام وغيره من الطرق
المبتعدة في الاستدلال. بخلاف متكلمة المرجئة فانه استعملوا هذا العلم. وكذلك حماد ابن - [00:22:31](#)

ابي سليمان وامثاله لم يطعنوا في شيء من سنة النبي صلى الله عليه وسلم من جنس ما يطعن متكلمة المرجئة كطعنهم في اخبار
ايش؟ كطعنين في اخبار الاحاديث. فاذا ثمة فرق بين من يكرر هذه الجملة من المرجئة. بين فقهائهم كحماد ومن معه وبين متكلم -
[00:22:51](#)

من جهة الدلائل وطرق الاستدلال ومن جهة المعاني. ومن جهة المعاني فان تقرير حماد بن ابي لمقام العمل اشرف من تقرير متكلمة
المرجئة وان كان حماد رحمه الله وابو حنيفة - [00:23:11](#)

لا يدخلون العمل في مسمى الايمان الا انهم يعظمون شأنه ويعظمون شأن الواجبات ويذكرون مسألة الوعيد وما الى ذلك ولهذا ترى
انه في مسألة وعيid اهل الكبائر لا يخالفون جملة السلف. ترى انهم في وعيid اهل الكبائر لا يخالفون جملة - [00:23:31](#)
السلف فاذا تقرير محمد لمسألة العمل وان كان خارجا عن السنة والجماعة باعتباره لا يجعل العمل في مسمى الايمان فانه من تقرير
متكلمة المرجئة. فالقصد من هذا قول معروف لكثير من المرجئة وليس مختصا - [00:23:51](#)

واذا تبين لك ان هذا القول وهو ان الايمان قول باللسان وشهادة بالقلب او قول باللسان واقرار بالقلب انه قول لكثير من المرجئة
وليس مختص بفقهائهم. آآ تبين ما سبق الاشارة اليه الى ان كثيرا - [00:24:11](#)

من شرح الحنفية ولا سيما متكلمة الحنفية. لمقالة ابي حنيفة التي اخذها عن حماد كثير من هذا الشرح ينسب الى من؟ عند التحقيق؟
ينسب الى الحنفية المتكلمين به ولا يلزم ان ينسب الى من؟ الى حماد وامثاله - [00:24:31](#)

ولسنا هنا ايها الاخوة نقصد الى المدافعة عن قول حماد كما اسلفت انه بدعة باجماع السلف خارجا عن السنة والجماعة
باجماع السلف. ولكن الزيادة ايضا على الاعيان في الاقوال هذا مما لا ينبغي ان يشار اليه. والمتاخرون - [00:24:51](#)
شرحوا كثيرا من الاقوال وزادوا عليها كما قلت سابقا انهم زادوا الحنابلة الذين قصدوا السنة والجماعة على اقوال الامام احمد في
الصفات كزيادات عبد الله بن حامد مثلا و منهم العكس تحول اخوانه الى شيء من التعطيل كابن الجوزي وكابن عقيل في اول امره
وحتى كالقاضي ابي يعلى في اول - [00:25:11](#)

فسرحة اصحاب الائمة ليس جميعهم يكون صوابا عن الائمة. هذا ليس في مسائل الاصول. التي قد يتغدر على كثيرا منهم الظبط لها ولا
سيما الاحناف كما اسلفت الاحناف ابو حنيفة اصحابه مختلفون في ضبط عقيدته اختلافا واسعا. صوفيتهم - [00:25:31](#)
يميلون للصوفية الكرامية المشبعة يميلون للتшибية. الماتريديه ميلونة لطريقتهم. اشعريتهم كذا الى اخره معتزلة الاحلام تعرف ان
المعتزلة اكثر استعملوا من المذهب الفقهي هو مذهب الحنفي. فهذا المذهب في اشكال من هذا الوجه فيه اشكال من هذا الوجه. وابو
حنيفه كما سلف انه رجل اختلف عليه كثيرا وروي عنه اشياء وبلغت الائمة - [00:25:51](#)

الكبار كاحمد وامثال عنه بلاغات شديدة. لو لو صحت عنه لكان من كبار اهل البعد. كما يذكر ذلك عبد الله بن احمد والخطيب
البغدادي وامثال هؤلاء هناك بلاغات عن الائمة. ولذلك احيانا يقول قائل ان بعض الاسانيد في السنة لعبد الله بن احمد اسانيد صحيحة
- [00:26:21](#)

او فلان من الائمة نعم صحة الاسناد لا يعني ان المتكلم اخذ هذا القول او سمعه من ابي حنيفة. انما هذا الامام الذي الاسناد اليه
بحسب اسناد عبدالله بن احمد بلغوا هذا القول عن ابي حنيفة فقاله بهذه ايش؟ بلاغات فليس الشأن - [00:26:41](#)
مقتضاها على الطعن في اسانيد ثبوتها الى فلان وفلان من الائمة. بل الشأن في المقدمة التي هي اجل من هذا او اهم من هذا وهي ان
هذا المتكلم هل قال هذا القول سمعنا عن ابي حنيفة؟ او انه بلغ؟ في الغالب انه بلاغ وهذا لم ينضبط عن ابي حنيفة شيء ثابت ولو ان
ضروك لشاء - [00:27:01](#)

عند الانتمة ولهذا ترى ان شيخ الاسلام ابن تيمية يجعله رحمة الله ان يجعل ابا حنيفة على السنة والجماعة وانما يستثنى في مسألة الايمان وهذا هو الاليق والافضل. ولو فرض جدلا لو فرض جدلا ان ابا حنيفة كان عنده بدعة ما بلغتنا فهذا بينه وبين - 00:27:21
بينه وبين ربه وليس من المقصود في السنة ان يتهم احد او يجزم له بشيء لم ينضبط عنه. نعم قال رحمة الله تعالى واما الحجة الاخرى فان ولدنا الامور كلها يستحق الناس بها اسمائها مع ابتدائها والدخول فيها ثم يفضل فيها بعض - 00:27:41

بعض وقد شملهم فيها اسم واحد من ذلك انك تجد القوم صفويا بين بين مستفتح للصلوة وراكع وساجد وقائم وجالس وكلهم يلزمهم اسم المصلي. نعم الى اخره ثم قال وكذلك صناعات الناس لو ان قوما ابتلوا حائطا الى اخره. هذا هو ما سبق ان زيادة - 00:28:01
الايام اذا قيل ما دليلها؟ قيل دليلها ايات ذكرها في القرآن. اليك كذلك؟ وقيل دليلها الضرورة. الشرعية بالضرورة ايش؟ العقلية فان تماثلبني ادم في فعل ما شرعا او غير شرعى تماثل ايش؟ تماثل - 00:28:21
ممتنع ولهذا لا ترى فعلا من الافعال كما سلف الا واهله القاصدون اليه يتفضلون فيه وهذا هو مقصود ابي عبيدة قالوا كذلك صناعات الناس اي ان من فعل الى صناعة شيء فانهم لا بد ان يتفضلوا ولهذا ترى هذا في مبدأ الصناعة وهذا في وسطها وهذا في منتهاها هذا تقدم - 00:28:41

على هذا هنا اتقن اكثر من هذا الى غير ذلك. فالقول بان الايمان لا يتفضل هذا قول ممتنع بايش؟ في العقل. ممتنع في الخارج ولهذا كان من ذكر السلف ماذا؟ كان من فقه السلف انهم الزموا الذين لا يقولون بتفضل الايمان وزيادة ونقصان الزموهم - 00:29:01
لازما يلزمهم او لا يلزمهم يلزمهم وان كان عند التحقيق ليس مذهبا لهم قالوا يلزم على هذا القول ان يكون امام جبريل ايمان احد الناس وهي يكون ايمان ابي بكر كایمان الفساق. هذا فعلا لازم. يدل على بطلان هذا المذهب. لأن من يقول ان الايمان واحد فيلزمها ان - 00:29:21

ايمان ابي بكر كایمان الحجاج بن يوسف. واضح؟ او امثال هؤلاء من اشتهر بشيء من القتل او الفجور او الفسق هذا القول يعلم بديهية بضرورة العقل انه ممتنع. فعلم ان اصل القول ممتنع عقلا وشرعيا. نعم - 00:29:41

باب من جعل الايمان قال رحمة الله تعالى باب من جعل الايمان المعرفة بالقلب وان لم يكن عمل. قال ابو عبيد قد ذكرنا ما كان فارقت القوم ايانا بان العمل من الايمان على انهم وان كانوا لنا مفارقين فانهم ذهبوا الى مذهب قد يقع الغلط في مثله - 00:30:01

ثم حدثت فرقة ثالثة شدت عن الطائفتين جميعا ليست من اهل العلم ولا ليست من اهل الدين فقالوا الايمان معرفة بالقلوب معرفة بالقلوب بالله وحده. وان لم يكن هناك قول ولا عمل وهذا منسخ عندها من قول اهل الملل الحنفية لمعارضة - 00:30:31
لكلام الله ورسوله صلى الله عليه وسلم بالرد والتکذيب. الا تسمع قوله؟ قولوا امنا بالله وما انزل علينا. نعم هذا القول وهو ان هو العلم او الايمان هو المعرفة. هذا قول غالبة مرجة. وهذا القول مضاد الى جهم ابن صفوان - 00:30:51

الرجل المعروف ببدع البعد. واختراع البعد وهو من كبار ائمة الضلال الذين اجمع السلف على ذمهم وذهبوا طائفة الى تكفيروه. وقد قتل وان كان اختلف السبب في قتله فان المقصود انه كان من ائمة البعد والضلال - 00:31:11

كان من صفوان الترمذى المقتول ويضاف ما يقارب هذا القول الى ابي الحسين الصالحي وهو من كبار المرجئة. وهذا قول طائفة. انهم الايمان هو المعرفة او العلم. هنا سؤالان السؤال الاول هل العلم او او يقال اليك العلم يع - 00:31:31

في كتاب الله سبحانه وتعالى اليك قد عظم الله شأن العلم به؟ وقال عليه الصلاة والسلام من مات وهو يعلم انه لا اله الا الله دخل الجنة وفي قول الله تعالى فاعلم انه لا اله الا الله. قيل العلم ينقسم الى قسمين. علم ادراك - 00:31:51

وعلم قبول الذي عظمه الشارع ووصف المؤمنين به هو علم القبول او علم الادراك علم القبول وهذا هو الذي وصف اهل الايمان به. وفي قول الله تعالى شهد الله انه لا اله الا هو والملائكة - 00:32:11

واولو العلم اولو العلم هنا علم الادراك ام علم القبول؟ علم القبول فهذا هو العلم الايماني. واما علم ادراك فانه يقع لغير المسلمين. وهو التصور المحض للشيء. التصور المحض للشيء الذي لا يتبعه اذعان - 00:32:31

وهو المذكور عن الكفار في مثل قول الله تعالى الذين اتبناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون ابناءهم معرفة ادراك ام معرفة قبول؟
ادراك هذا هو المذكور في قول الله تعالى عن اغلب الكفار كفر وهو فرعون وجحدوا بها - 00:32:51

استيقظتها انفسهم هذا علم وادراك. ولهذا الاسماء في كتاب الله وهذه قاعدة يأتي ان شاء الله شرحها في شرح حديث الافتراق
الاسماء في كتاب الله لا بد ان تعتبر بسياراتها - 00:33:11

احيانا قد يقول قائل من ينظر لبعض المسائل مثلا ان آآ الجهل مثلا ليس عذرا في مسألة التكبير الجهل يقول بعضهم الجهل ليس
عذرا في مسائل التكبير. تقول له لم؟ قال لأن الله كفر الكفار وقد وصفهم بايش - 00:33:28

بالجمل وقد وصفهم بالجمل في ايات كثيرة من كتاب الله تصف الكفار بانهم جهل واهل جاهلية الى غير ذلك مما يدل على ان علمهم
ليس بلا شك. وان الجهل ليس عذرا في التكبير. وليس مانع من التكبير. وتتجدد من ينظر على - 00:33:48

هذه المسألة ويقول ان الله ما كفر الكفار الا بعد ما ايش؟ قام عليهم العلم ولهذا وصفهم بقوله ماذا يعرفونه كما يعرفون ابناءهم. ليس
ال القوم الذين قال الله عنهم يعرفونه كما يعرفون ابناءهم؟ او قال عنهم وجحدوا بها واستيقنتها - 00:34:08

فثبت لهم شديدا من قدر العلم الادراكي. ليس يصح ان هؤلاء في كتاب الله هم اهل الجهل والجاهلية ليس الله يقول ولقد رأينا
لجهنم كثيرا من الجن والانس لهم قلوب لا يفقهون بها. اليهود يفقهون او لا - 00:34:28

اليهود في هذا السياق يدخلون او لا يدخلون؟ يدخلون ان لهم قلوبا لا يفقهون بها. ولكن مع ذلك في السياق الآخر يعرفون كما
يقولون كما يعرفون ابناءهم. فإذا من يقول ان الله وصف المشركين بالجمل نقول الله وصفهم بالجمل في مقام - 00:34:48

ووصفهم بالادراك في مقام اخر. الجهل الذي فاتهم ما هو؟ هو عدم تحقيق علم القبول او عدم تحقيق علم الادراك عدم تحقيق علم
القبول. واما علم الادراك فهو موجود. والا لو كان علم الادراك لا يوجد تقوم الحجة او لا تقوم الحجة - 00:35:08

ما تقوم الحجة اذا كان الرسل يبعثون ولا يقوم على المكلفين العلم الادراكي فما معنى ان الرسل بعثوا؟ وما معنى ان الحجة قامت
واضح؟ ولهذا لما بعث الله الرسل قامت بهم الحجة لانهم لان المخاطبين حصلوا علم الادراك. وهذا - 00:35:28

قول النبي صلى الله عليه وسلم ما من الانبياء من نبي الا قد اوتني من الآيات ما مثله امن عليه البشر اي ما مثله يجب ان البشر
يؤمنون به. هذه مسألة ان شاء الله مسألة اختلاف مورد الاسماء في كتاب الله يأتي ان شاء الله ذكرها في مسألة التكبير لانه وقع عنها
كثير من - 00:35:48

يقع عنها كثير من الاختلاف. المقصود في السؤال الاول ان العلم الادراكي فهذا يقع للكفار واما علم القبول فهو العلم الایمانى. كان ابن
صفوان لما قال ان الایمان هو العلم او المعرفة. هل اراد ان الایمان هو العلم الادراكي - 00:36:08

ام اراد انه العلم القبولي؟ ولكنه اخرج العمل منه. هذا امر متعدد فيه رجل ليس نزيها عن الاخذ عن الفلسفه. وتعلم
ان اساطير المتكلمين لخصوا كثيرا من كلامهم في مسائل اصول الدين عند المسلمين من فلسفة - 00:36:28

الفلسفه اما فلسفة اليونان او غيرهم. وقد كان يقال عند الفلسفه ان العلم هو اشرف المقاصد ويريدون بالعلم العلم الادراكي. العلم
الادراك وليس العلم الذي عنه قبول لانهم لا يؤمنون بمقام العبودية لله سبحانه وتعالى. فهنا اذا قيل قول جهر - 00:36:48

ماذا اراد به؟ قيل هذا متعدد. شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله يميل في تقاريره وان كان لا يصرح به انه يذهب يعني الجهم الى ان
العلم هنا هو علم الادراكي ولهذا يعرّيه عن اعمال القلوب والقبول. ويرى ان الایمان محض معرفة. هذا فهم - 00:37:08

من كلام جهل. الفهم الثاني فهم ابي الحسن الاشعري. الاشعري في مقالاته قال ان جه من يقول الایمان والمعرفة. والعلم ولكن لما بشر
ابو الحسن الاشعري مقالة جهم؟ قال او ضمنها الاشعري كما تراث في كتاب مقالات الاسلاميين. ضمنها معاني قلبية كالمحبة -
00:37:28

قال فاذا عرف محبة وخوضوعا كان عنده ايش؟ كان عنده مؤمنا. فواضح من تفسير الاشعري لمقالة انه يريد او ان الاشعري يفسر العلم
عند الجهم بعلم ايش؟ القبول ولكنه يغلو في تضييق - 00:37:48

حتى يخرج اعمال القلوب منه ويخرج الاعمال الظاهرة منه. فهذا هو التردد في تفسير كلام جهل كما اسلفت ان شيخ

الاسلام اذا اراد تفسير قول الجهم وحده كانه يمين في تقريره الى ان - 00:38:08

فجاء من يذهب الى انه علم ادراكي. ولكن يشكل عليه في كلام شيخ الاسلام نفسه انه اذا تكلم عن شيخ الاسلام عن كلامه او عن مذهب في الحسن الاشعري وابو الحسن الاشعري يقول اليهمان هو ايش ؟ التصديق. فقط اليهمان هو التصديق على هذا - 00:38:28
جمهور الاشاعرة وان كان الاشعري عنه قوله اخر ذكره في المقالات انه قول وعمل وذكر في ضمن جملة مقالة اهل السنة قال واهل السنة يقولون كذا وكذا ويقولون اليهمان قول وعمل وفي ختام المسألة قال وبكل ما قالوا ايش ؟ وبكل مقال نقول. لكن الذي كرره الاشعري في كتبه - 00:38:48

ان اليهمان هو التصديق. ابن تيمية يقول ان ابا الحسن قوله في هذا اي ان اليهمان والتصديق اصله قول جهل لصفوان مع ان ابا الحسن الاشعري قطعا لا يقصد بالتصديق او بالعلم العلم الادراكي. قطعا انه يريد العلم - 00:39:08
ويريد علم القبول وليس علم الادراك المحسض. فهل اراد ابن تيمية بهذا التردد في تفسير كلام جهم ؟ ام انه اراد ان الاشعري اه يشارك الجهل في الاصل دون التحقيق للقول. هذى مسألة تردد. قد يقول قائل ما هو الراجح ؟ اقول لا يلزم العلم بالراجح. الجهام اقل من ان - 00:39:28

بترجيح الى اي المذهبين يذهب المهم انه يذهب الى مذهب باطل مذهب بدعى الى اخره قل ما شئت. هل يقول انه علم ادراكي او لا يكون هذه مسألة متعدد فيها هذى مسألة متعدد فيها لكن السلف كوكيع واحمد وعبد الرحمن بن مهدي وامثالهم كفروا هذه المقالة مقالة - 00:39:48

ابن صفوان وهذا نقله شيخ الاسلام وغيره ان السلف كفروا هذه المقالة او جعلوا هذه المقالة كفرا وهذا ما اشار اليه ابو عبيد ان هذا قول سلك عن الديانة ان هذا قول منسلخ عن الديانة وكما اسلفت ان الجهم ليس بعيدا انه يقول العلم الادراكي لأن الرجل نازع الى - 00:40:08

نزوعا شديدا والفلسفة تقول ان اشرف المقامات هو مقام علم الادراك. نعم قال رحمة الله الا تسمع قوله قولوا امنا بالله وما انزلينا وما انزل الى ابراهيم واسماعيل. الاية يجعل القول فرضا اكشف على هذا - 00:40:28
تفعل هذا نستكمي بقية هذا الباب غدا ان شاء الله ونقف مع يسir من الاسئلة باسم الله الرحمن الرحيم. يقول السائل ارجو منكم اعادة الفرق بين الخلاف اللغطي خلاف التنوع ولو اكتفي باحدهما فهل يصح ذلك ؟ الخلاف اذا اكتفي احدهما لا ينضبط الامر. الخلاف اللغطي - 00:40:48

المراد به انه لا ثمرة له. انه لا ثمرة له بمعنى ان الالفاظ مختلفة والمعاني ايش ؟ متماثلة ان الالفاظ المختلفة والمعاني متماثلة ليس بينها امتياز. واما اختلاف التنوع فالالفاظ والمعاني ايش ؟ متماثلة او ليست متماثلة ؟ المعاني ليست متماثلة بل المعاني - 00:41:18
يصح ان تقول اذا اردت الطبطب تقول الخلاف اللغطي الفاظه مختلفة ومعانيه متماثلة خلاف التنوع الفاظه المختلفة ومعانيه من يعبرها مجتمعها فهذا تعبير جيد لكن ادق من هذا ان تقول خلاف التنوع تكون الفاظه متتفقة او عفوا الفاظه مختلفة ومعانيه متوافقة - 00:41:48

بينها ايش ؟ بينها توافق وان كان ليس بينها تماثلا اي يصدق بعضها بعضا ويوافق بعضها بعضا. كأسماء الله سبحانه وتعالى معنى السميع ليس هو معنى ايش ؟ البصير ولكن هذا الاسم يصدق هذا الاسم - 00:42:18
هذا الاسم يصدق وهذا الاسم. نعم. يقول السائل جزاكم الله خير جزء سؤالي هو عن تعريف اليهمان لغة. هل هو التصديق مطلقا ام هو الاقرار ام معنى قريب من الاقرار وقد اطلعنا ان شيخ الاسلام يفرق بينهما ؟ فما الفرق بين الاقرار والتصديق - 00:42:38
وما الصواب في هذا ؟ افیدونا بارک الله فيکم هذه مسألة فيها طول كان مقصودا ان تأتي غدا ان شاء الله. الجمهور من المرجنة وكثير من اهل السنة ايضا من المتأخرین يقولون ان اليهمان لغة هو التصديق. ومن يقول هذا من اهل السنة يخرجون - 00:42:58
ان اليهمان قول وعمل تخرج اخر. وان صحه انه لغة هو التصديق. وشيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله ينزع الى ان اليهمان ليس مراد للتصديق وان التصديق يقابل التكذيب وان الامام بمعنى الاقرار الى غير ذلك ويأتي ان شاء الله ان هذه مسألة بحسب مقاصدها

ان هذه مسألة بحسب مقاصدها. يأتي هذا غدا ان شاء الله. يقول السائل فضيلة الشيخ الا يدل اصل اصل قول الجهمية اعني ان الایمان حقيقة واحدة على ان قولهم في الایمان بأنه هو التصديق او العلم او هو او العلم - 00:43:38
 هو العلم الادراكي لا علم القبول هذا وجه ممكن وان كان ليس لازما. هذا وجه ممكن وان كان ليس لازما. لكن هنا اشارة الى ان البدع بعضها اخترع نقاً عن الفلسفة. وبعضها اخترع غلطاً في فهم النصوص او تعطيلها لبعض النصوص - 00:43:58
 بشيء من الشبه والحجج. ثم دخل عليها اثر الفلسفة. فمثلاً باب الاسماء والصفات هذا الباب اصل الغلط فيه النقل عن اسبة في تقليل مسألة ما يسمى عند المتكلمين دليل الاعراب ولهذا ترى ان دليل الاعراب هذا يستدل به المعلولة الجهمية والمعزلة ويستدل - 00:44:22

المتشبهة من يشاركونهم في مادة التشبيكة الكرامية او من يشاركون المعلولة في مادة التعطيل كالاشعرية والماتريدية فالقول في باب الصفات هو فرع عن الفلسفة. وعلم الكلام اساساً هو علم مولد من الفلسفة. مادته في الجملة ومقدماته الاصول - 00:44:42
 فلسفية وان كان في مقاصد مجملة من العقل او من الشر. اما مسألة الایمان فان اول من اخترع القول فيها على خلاف قول السلف كما سلفهم الخوارج وكانوا على اشتباه في بعض الآيات وتعطيل بعض نصوص السنة. لكن لما جاء المتكلمون تجاهم وامثاله وتكلموا في هذه المسألة فان - 00:45:02

في مادتهم الارجاعية او في مادة الارجاء عند متكلميهم نزع فلسفياً ولهذا امر جام كما سلف انه متعدد بين نعم يقول السائل امل واعادة بيان التفريق بين الموافاة عند ابن كلاب والاستثناء باعتبار الخاتمة - 00:45:22
 ابن كلاب يقول الامام ما يوافي العبد به ربه. واما الایمان الذي يكون مع العبد حالاً فليس ايماناً وانما الایمان هو ما يكون به الموافاة. فاذا ورد عليه ان الحال قد توافق المآل - 00:45:42

قال من اتفق حاله وما له فهو على ايش على الایمان كمن ولد على الایمان واستمر عليه الى ان وافى به ربه. لكن لا يجزم له بالایمان الا اذا ايش؟ الا اذا وافى - 00:46:03

لا يجب له بالایمان الا اذا وفى. قال واما من كان كافراً. ثم امن فان هذا حتى حال كفره لا يكون مبغضاً عند الله سبحانه وتعالى لكون الله قد علم انه من اهل الایمان والایمان عنده الموافاة. قال ومن كان مؤمناً وعلم - 00:46:17
 انه سيرتد فهو حال ايمانه ليس محبوباً عند الله. لأن الله سبحانه وتعالى علم انه سيكفر ويرتد والكفر هو باعتبار الموافاة والایمان باعتبار الموافاة. اما السلف فانهم يقولون ان المؤمن حال ايمانه - 00:46:37

يكون محبوباً لله ولو كان الله سبحانه وتعالى يعلم انه ايش؟ سيكفر فان ايمانه الاول ان كان ايماناً صادقاً فانه يكون مما يحبه الله ورسوله. وكذلك الكافر وهذا اصلاح في مسألة الكافر. الكافر حال كفره مبغضاً عند الله - 00:46:57
 ولو كان رب سبحانه وتعالى يعلم ان هذا المعين سيدخل الایمان فهو حال كفره من غبن وبعد ايمانه محبوباً عند سبحانه وتعالى. اما السورة الاولى وهي اذا كان مؤمناً يكون محبوباً له ثم قد يقدر له ردة فهذا قول يقال في الجملة - 00:47:17

هذا قول يقال في الجملة لانه في الغالب ان من صدق الایمان هو الاصل ليس في الغالب الاصل ان من صدق الایمان يثبت ولا يثبت يثبت عليه لقول الله تعالى يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت وفي حديث في الصحيحين قال يرتد احد منهم - 00:47:37
 بعد ان يدخل فيه سخطه له؟ قال لا. قال ابو سفيان لا. قال هرقل في الجواب وكذلك الایمان اذا خلط بشاشة القلوب صدق ايمانه فان الله يثبته على ذلك. ولا يلحقه ردة في الجملة ان شاء الله. نعم. يقول السائل كثراً الجدل حول - 00:47:57

قضية كفر موالاة الكافرين باطلاق وكذا كفر من يتحاكم الى غير الله. ولا يخفى عليكم ما يصيب الامة الان من فرقه وشتات خاصة بين كثير من طلبة العلم بخصوص هذا الامر فهل من ضابط وقول فصل حول هذه القضية لعل الله ان ينفعنا بها وينفع - 00:48:17
 المسلمين وجزاكم الله خيراً. اه مسائل التكفير محلها ان شاء الله الاسبوع الثاني علشان حديث الافتراق. لكن هنا مسألتان المسألة الاولى ان كثيراً من النزاع ولا سيما بين طلبة العلم في هذا العصر هو فرع عن عدم ظبط الاسماء ومواردها - 00:48:37

في القرآن كما اسلفت في مسألة العذر بالجهل وما يقابلها. فان من يقول كذا ينزع الى نوع من الاadle. ففق الاسماء هذا - 00:48:57

اصل الاصل الثاني او المسألة الثانية ان الجزل في سائر المسائل ينبغي ان يكون بين طالب العلم انه ليس بلازم. فان بعض المسائل قد يتأخر طالب العلم عن الجزم بها ولهذا عناية بعض طلبة العلم انهم يجزمون بكل جزئيات التكfir وكل فروعاتها وكل فروضاتها ويذرون ان هذا من باب الطبطط - 00:49:07

التحقيق هذا لا يلزم ولا سيما اذا كان هذا الطرد لجزئيات هذه المسائل يقع فرعا عن ما يسمى بالضوابط. وانا قلت سابقا ان هذه الحدود اصلا لم تستعمل عند السلف. باب الحدود لم يستعمل كباب مضطرب تحكم به مسائل الشريعة. وانما 00:49:34 مثل هذه المسائل مسألة التكfir مسألة الايمان مسألة السنة والبدعة مسألة التشبيه هذه مسائل فقه. والله والنبي صلى الله عليه وسلم يقول من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين واما ذكر الله الكفار قال لهم قلوب ايش؟ لا يفهون بها. فالمسألة مسألة فقه - 00:49:54 هذه مسائل استقراء. ولهذا الان لو قلت لك هات كتاب صنفه السلف في التشبيه. او عفوا في التشبيه انا اذا اراد طالب علم يرجع الى مسألة التشبيه مباشرة يذهب لاقتضاء الصراط المستقيم. يعني لو فرض ما صنف هذا الكتاب كان المسألة تكون - 00:50:14

ايش؟ عاد كتب للسلف في تقرير مسألة التكfir وضوابطها والحقائقها. هذه مسائل كانت شائعة في كلامهم. فهي تحتاج الى طول نفس نحتاج الى استقراء وقبل ان تستقرأ في كلام السلف وهذا قدر لابد منه وهو اصل في العلم واصل في الايمان تعجب من - 00:50:34

يلاحق هذه المسائل في كلام فلان وفلان من الاعيان حتى لو كانوا من السلف. اهم من ذلك ان تتبع هذه المسائل اين اهم من ذلك ان تتبع هذه المسائل اين؟ في القرآن. لأن مسألة الايمان مبسوطة في كتاب الله. ومسألة الكفر وما يحصل به الكفر - 00:50:54 والمروع من الدين مبسوط بكتاب الله. واما ظواهر الاحرف ايها الاخوة فانها قد تدفع الانسان اذا لم يكن صاحب فقه. وانا ظربت لكم مثلا النبي لما قال عن الخوارج يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ينظر الى نصله فلا يوجد في شيء ثم ينظر الى - 00:51:14

ثم ينظر الى قدمه قد سبق الفرث والدم لان ادركتم لقتلهم قتل عاد قتل ثمود قاتلوهم لو يعلم المقاتل لهم ما اعد لهم من اجل ذلك لعن العمل مع انه يكون شباب المسلم وفسوق وقتاله كفر ويقول في حجة الوداع في يوم عرفة وفي يوم النحر اعاده لا ترجعوا بعدى كفارا يضرب - 00:51:34

رقاب؟ نعم. يقول سباب المسلم فسوقها قتاله كفر. ومع ذلك لما ذكر الخوارج قال قاتلوهم ويقول يمرقوني من الدين كما امرق السام. هذا الحرف لا تعجب ان تقول ان الصحيح انهم ليسوا كفارا. لكن تعجب وهذا يدل ما سبق ان اشرت اليه - 00:51:54 وسؤال عنه احد الاخوة امس لما قال انك قلت ان مسألة اللغة ليست من ماء يمكن ضبطه للمتأخرین هذا صحيح. واللغة هي ربما من اكثر اوجه الاشكال في اختلاف المتأخرین. السؤال هنا لماذا الصحابة يحدث النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الالفاظ التي لا - 00:52:13

كثير من الناس اليوم حتى صاحب العلم منهم الا انها الفاظ تدل على ايش؟ على ان هذه طائفة كافرة اول مرة يقول النبي صلى الله عليه وسلم عن قوم قاتلوهم. وهم طائفة - 00:52:33

ومع ذلك العجب ان الصحابة ما فهموا من هذا الكلام ايش؟ انهم كفار ولا ترددوا في ذلك بل لما ظهروا وعرفوا الصحابة بأنهم هؤلاء اجمعوا على قتالهم لان النبي شرع قتالهم. ولم يختلفوا في عدم تكفيتهم. بل كان علي ابن ابي طالب يقول لما قيل - 00:52:49 قال من الكفر فروا قيل المنافقون هم قال ان المنافقين لا يذكرون الله الا قليلا. هناك تقسيم في القرآن الان بعض فيقول مسائل التكfir. صدر سورة البقرة من اجمع التقارير الشرعية لمسألة التكfir. القرآن يقول - 00:53:09

الناس ثلاثة مؤمن ظاهرا وباطنا وكافر ظاهرا وباطنا ومؤمن في الظاهر كافر لا وجود في الخارج الا لاحد الفرض الرابع الذي يفرضه

العقل مؤمن في الباطن كافر في الظاهر هذا حالا عارضة وهذا حال عارضة للمكره والمؤمن - 00:53:29

درجات ظالم لنفسه ومقتصد وسابق هذا في اول سورة البقرة. فلابد ان تفقه مسألة التكفير قبل قيام السلف من من كلام الله ورسوله وهدي الصحابة ثم هدي السلف ويوقف عند هدي السلف اما من ينتصر للسنة ويعظم شأنها وهو على غلط في كثير - 00:53:49
من مسائل اصعب اصعب الانصارى رحمة الله وانما اذكره مع انه امام جليل وعبد ناسك حتى ان الاصحاب رحمهم الله من الحنابلة يسمونه شيخ الاسلام لكون كثير من المعاصرین يقولون على عوائل في التكفير. حتى ان بعضهم يقول ان ابن تيمية متواهل في التكفير - 00:54:09

وتحقيق مسألة التكفير عند السلف تجدها في كلام الهاوي. هذا فيه تكلف هاوي عنده زيادات شديدة وعليه اغلاط صعبة في القدر ومسائل الافعال وافعال الله سبحانه وتعالى فضلا عن مقالاته في التصوف الى غير ذلك. نعم. يقول السائل - 00:54:29
لا يمكن ان يقال ان الفرق بين الطائفتين الاولى مرحلة الفقهاء وبين الطائفة الثانية هو ادخال القلب في مسمى الایمان واخراجه منه قد يكون هذا فرقا ممكنا. الاخ يقول الا يمكن؟ بل يمكن. لكن هل هذا ينضبط؟ هل هذا يختص؟ هذه مسألة اخرى - 00:54:49
نعم. يقول السائل هل التصديق يصح ان يقال فيه يزيد وينقص؟ وان كان معا كما هو صورة ذلك. نعم التصديق يزيد وينقص خلافا لابن حزم وهذا هو المظبوط في مذهب السلف ومن نص عليه الامام احمد كما ذكره شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله قال وكان السلف كاحمد وغيره - 00:55:09

الى ان التصديق يتفاوض وتفاصل التصديق بين من جهة الدليل من جهة الفقه الدليل من جهة العمل نفسه واثر العمل على التصديق بالخبر الى غير ذلك من اوجه تفاضله. والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وغدا ان شاء الله - 00:55:29
استكمel هذه الرسالة باذن الله تعالى الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اما بعد فهذا هو المجلس الخامس من مجالس على كتاب الایمان لابي عبيد القاسم ابن سلام رحمة الله تعالى والمنعقد - 00:55:49
في اليوم في يوم الاربعاء الثاني من الشهر الخامس من السنة الرابعة والعشرين بعد اربعينات ولد من الهجرة النبوية. قال رحمة الله تعالى ونفعنا الله بعلمه علم شيخنا امين. قال ثم حدثت فرقه ثالثة شدت عن الطائفتين جميعا. ليست من اهل العلم ولا الدين. فقالوا الایمان - 00:56:14

معرفة بالقلوب بالله وحده وان لم يكن هناك قول ولا عمل. وهذا منسلخ عندها من قول اهل الملل الحنفية لمعارضته لكتاب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم بالرد والتذكير. الا تسمع قوله قولوا امنا بالله وما انزل الينا وما انزل الى ابراهيم واسعاعيل الاية - 00:56:34
فجعل القول فرضا حتما كما جعل معرفته فرضا ولم يرضى بان يقول ثم اوجب مع الاقرار الایمان بالكتب والرسل ماسكة الطلب هانتا اسيدي او نستكمel بعض الشيء استكمel قال ثم اوجب مع الاقرار الایمان وزعمت هذه الفرقه - 00:56:54

طيب قال رحمة الله تعالى وزعمت هذه الفرقه ان الله رضي عنهم بالمعرفة. ولو كان امر الله ودينه على ما يقول هؤلاء ما عرف الاسلام من الجاهلية ولا فرق الملل ببعضها من بعض. اذا كان يرضى منهم بالدعوة على قلوبهم. غير اظهار الاقرار بما جاءت به. نعم.
والحمد لله رب العالمين - 00:57:18

وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله واصحابه اجمعين تقدم بعض التقرير في هذا الباب وسبق الاشارة الى ان المصنف ذكر قول الغالية من المرجئة الذين جعلوا الایمان قولا بالقلب او جعلوه تصديقا او جعلوه - 00:57:39
وان كان سيذكر هذا المذهب في اخر رسالته او في اخر كتابه سيذكر هذا المذهب مضافا على التصريح الى الجهمية بختام الكتاب وانما يشار هنا الى جهتين انه سبق ان من يقول بان الایمان قول باللسان - 00:57:59
ويكون بالقلب ان هذا القول هو قول طائفة من المرجئة وليس مختصا بفهمائهم بل يقوله جملة من الفقهاء ويقوله جملة من المتكلمين الخارجين عن السنة والجماعة اما متكلمة هؤلاء فهما ان قالوا ان الایمان يكون بالقول والقلب - 00:58:19
الا انهم ابعد عن قول الفقهاء اه في تقرير هذه المسألة من اوجه سبق الاشارة اليها هذه جهة وقبل ان ينتقل عن تقرير الفرق بين قول مرجئة الفقهاء وقول السلف - 00:58:39

ا يمكن ان يلخص هذا الفرق من اوجه. لان هذه المسألة وهي الفرق بين قوله مرجئة الفقهاء حماد بن ابي سليمان ومن معه وبين وبين الجمهور او بين العامة من السلف - [00:58:55](#)

ا يتلخص عند المتأخرین بجملة من الاعراب والمعتبر هو ان تذكر الحقائق المتضمنة لهذا الفرق فان بعض الحنفیة المنتصرين لقول ابی حنیفة یقولون ان الخلاف بین ابی حنیفة اه امثاله وبين العامة من السلف خلاف لفظی - [00:59:09](#)

ومنهم من عبر بان هذا الخلاف من الخلاف السوري وترى ان الامام ابن تیمیة رحمة الله يقول ان الخلاف بین ابی حنیفة وبين الجمهور فخلاف اکثره لفظی وترى ان ابن تیمیة ايضا یقول ان بدعة حماد بن ابی سليمان ومن وافقه من الفقهاء من بدعة الاقوال وليس من بدعة العقیدة - [00:59:32](#)

قادی هذھ التعبیرات التي هي في حقيقة لها ليست تقریرا للفرق بقدر ما هي ایش او صاف لهاذا المذهب وحقيقة مخالفته هي وصف للمخالفة وليس تقریرا للمخالفة. اما من عبر بان الخلاف لفظی فهذا تعبیر حنفی. لم ینتصر له الا اه - [00:59:55](#)

من يعظام قول ابی حنیفة من الاحناف وهو مائل الى الارجاء وهذا التعبیر لا شك انه غلط فان الخلاف بين السلف وبين ابی حنیفة وحماد وامثالهم ليس خلافا لفظيا ولا سیما - [01:00:17](#)

ان السلف الاول لم یعرفوا هذا المصطلح وهو مصطلح الخلاف ایش الخلاف لفظی وانما درج على هذا المصطلح اهل النظر یعبرون به عن المسائل التي لا ثمرة للخلاف فيها ولهذا ترى ان الاصولیین واهل النظر اذا قالوا عن خلاف ما انه خلاف لفظی ارادوا به ایش - [01:00:31](#)

انه لا ثمرة له وانما اختللت كالالفاظ. وهذا لا شك انه غلط انما الخلاف لفظی هي جمل الائمه التي سبقت من يقول الامام قول وفعل ومن يقول قول وعمل ومن يقول قول وعمل ونية هذا هو الذي یصح ان یقال انه خلاف - [01:00:53](#)

لفظی لانه لا ثمرة له بل المعنی متفق على التمام. واما قوله حماد ومن وافقك ابی حنیفة وقول العامة من السلف فان الخلاف ليس لفظيا على هذا ولهذا من عبر بانه لفظی او صوري واطلق فانه غلط وفيه توهم كثیر - [01:01:08](#)

وشیخ الاسلام رحمة الله لم یعبر بهذا في شيء من كتبه وانما قال ان اکثر الخلاف لفظی. ان اکثر الخلاف لفظی. ومراده بهذا ان الفقهاء کحمد وامثاله یوافقون السلف في مسألة الاحکام في الآخرة من جهة وعید اهل الكبار یوافقون السلف - [01:01:25](#)

في مسألة لزوم الواجبات یوافقون السلف في اه الطعن على اهل الكبار بالفسق وامثال هذه المسائل ولم یرد الامام ابن تیمیة رحمة الله ان الخلاف لا ثمرة له من كل وجه - [01:01:45](#)

وكذلك قوله رحمة الله ان بدعتهم يعني الفقهاء هي من بدعة الاقوال وليس من بدعة العقائد. ايضا هذا مصطلح متاخر. ينبغي ان یفقه وجهه فانه يمكن ان یقال باعتبار اخر ان بداع حماد بداع عقدية. فانه تكلم في مسألة ایش - [01:01:59](#)

تعد من اصول العقائد واحراج العمل من الایمان بعد غلطا صریحا على الشريعة وعلى اجماع السلف الاول قبل ظهور مقالة حماد. ولهذا مثل هذه التعبیرات من شیخ الاسلام ابن تیمیة رحمة الله فيها نفوس متاخر لا یقصد الى نقدتها - [01:02:17](#)

او اه عدم التحقيق لها وانما یقصد الى ظرورة ولزوم فقهها على وجهها حتى لا یفهم من قول شیخ الاسلام ان الخلاف بين حماد وبين الجمهور من السلف ومن بدوع او ان بدوع حماد هي من بدوع الاقوال وليس من بدوع العقائد قد - [01:02:34](#)

تبارد الى ذهن ما ان هذه المسألة مما یسوغ فيها ایش ؟ الخلاف او مما یسوغ فيها الاجتهاد او انه لا ینکر على حماد ومن وافقه او ان هذا ليس من باب الاصول وانما هو من باب الفروع اي اي مسألة - [01:02:52](#)

هذه التباردات الذهنية لم یردها شیخ الاسلام رحمة الله ولهذا مع ان شیخ الاسلام قال ان اکثر الخلاف لفظی وقال انه من بدوع الاقوال وليس من بدوع العقائد الا انه في مقام اخر شن - [01:03:06](#)

على هذا القول وقال ان اصحابه خالفوا السنة والكتاب والاجماع الاول اجماع الصحابة في اخراجهم العمل عن مسمى الایمان وقال ان السلف من شارک هؤلاء في العصر او سبقوهم قد نصوا على ان العمل اصل في الایمان الى غير ذلك. فالمعنى ان ابن تیمیة رحمة الله هو یعارض هذا المذهب بشدة - [01:03:21](#)

فتعبيره السالف في وصفه لهذا المذهب هو وصف يفقهه على وجهه ولك ان تقول انه يفقهه من كلام شيخ الاسلام نفسه في موضع اخرى وعليه فهذا اصطلاح حين يقال ان هذا من بدع الاقوال ولهذا من قال ان هذه من بدع الاقوال واراد بذلك ان من قال هذا القول لم يخرج به عن مسمى السنة والجماعة - 01:03:42

من كل وجه ولم يعد من ائمة اهل البدع فاراد هذا المعنى فهذا مراد صحيح. وان اراد انها من بدع الاقوال ان المسألة من الفروع او مما يسوء فيها الاجتهاد او انها لم تخالف - 01:04:05

اجماعا منظبطا او ما الى ذلك فهذا كله غلط ولهذا لك ان تقول انها من بدع اي بدعة الفقهاء من بدع الاقوال ولك ان تقول انها من بدع اىش العقائد ومن قال انها بيعة عقدية فانه لا يمكن ان ينما المهم ان يضبط هذا المراد فاذا تلخص لنا ان تسمية بدعة - 01:04:17

حمد بن ابي سليمان ومن وافقه او ما يسمى بقول مرجئة الفقهاء هل يسمى بيعة قولية او يسمى بيعة عقدية التحقيق ان هذا اصطلاح وصفي وانما المهم في شأنه المراد به. وانما المهم في قوله هذا وانما المهم ان يضبط هذا المراد فاذا تلخص لنا ان تسمية بدعة - 01:04:38

forall Islam فهذا صحيح. ومن قال انها بيعة قولية واراد بذلك انها من مسائل الفروع او مما يسوء فيها الاجتهاد او لم ينضبط للسلف فيها اجماع. او ما الى ذلك من - 01:04:59

الافتراضات فهذا قول غلط وان كان اللفظ قد يكون مشتركا. اذا المحصل من هذا ان وصف بيعة الفقهاء بكونها بيعة قولية او بيعة عقدية يقال هذا هذه الفاظ او اوصاف مشتركة - 01:05:09

فقد يصح في مقام ان يقال انها بيعة قولية وقد يمنع ذلك في مقام اىش اخر. وكذلك تسميتها بيعة عقدية قد يصح في مقام ويمنع في مقام بحسب مراد من تكلم به. ولهذا ليس المهم عند طالب العلم ان يحرر هل نقول انها بيعة قولية او نقول انها بيعة - 01:05:24

عقدية انما المهم ان يحرر المعاني المراد بهذه الاوصاف. انما المهم ان يحرر المعاني المراد بهذه الاوصاف. الفروقات بين مذهب حماد ابن ابي سليمان وبين مذهب العامة من السلف وسبق ان ذكرت انه اجماع قطعي عند السلف قبل ظهور مقالة حماد ولهذا نقول هو قول السواد - 01:05:47

جمهور من السلف باعتبار ولكن اذا قررنا الاجماع قبيل القول بان الایمان قول وعمل وان العمل داخل في مسمى الایمان هو قول جمهور السلف او اجماع انهم اذا اردنا تقرير الدلائل على هذا القول - 01:06:08

قبل الدلائل على ان الایمان قول وعمل وان العمل داخل في الایمان. الدلائل عليها الكتاب والسنة وايش والاجماع القطعي وليس الاجماع الظني او السكت. الاجماع القطعي. فانقلنا فقد سمي حماد ومن وافقه من اهل السنة ومن السلف - 01:06:23 قبل هو كذلك وهم مخصوصون بالاجماع ماذا؟ قبلهم ولهذا كان قولهم ايش ولهذا كان قولهم بيعة والا لو لم يخصموا بالاجماع قبلهم ما كان قولهم بيعة بل كان من مسائل النزاع والخلاف بين السلف ولهذا انما كان قوله - 01:06:41

بعده لانه خالف اجماعا منظبطا صريحا من الفروقات ان حمادا ومن وافقه لا يذهبون الى ان العمل اصل في الایمان ولا يدخلون العمل في مسمى الایمان فهم لم يدخلوه في مسمى الایمان فضلا عن ان يجعلوه اصلا وتحت هذا فان حمادا ومن وافقه لا يذهبون الى التكفير بالعمل - 01:06:59

سواء ترك احدا من العمل او ترك جملة العمل. فعندهم ان التارك للعمل سواء ترك جملته او احاده انه لا تكونوا كافرا فهذا من الفروقات بين مذهب السلف مجمل وبين مذهب حماد ابن ابي سليمان - 01:07:23

هذا الفرق هل هو فرق مطرد لازم ام انه فرق فيه تفصيل باعتبار جملة العمل فانه فرق لازم. وباعتبار احاد العمل فانه سبق الاشارة الى ذلك هذه مسألة من الفروقات بين مذهب حماد - 01:07:43

السلف الذين سبقوه او عاصروه وخالفوه في ذلك. من الفروقات بين المذهبين ان حمادا خالف صريح الكتاب والسنة فان الله ورسوله

صلى الله عليه وسلم ادخل العمل في مسمى الايمان - 01:08:00

فقول حماد مخالف لصريح الكتاب وصريح السنة. فان قيل ان هذه مخالفة لفظية قال قيل بل هي مخالفة على الحقيقة فان تسمية العمل ايمانا ليس امرا لفظيا بل له حقيقة شرعية دينية - 01:08:16

ولهذا فقوله مخالف لصريح الكتاب والسنة. من الفروقات ايضا ان السلف يذهبون الى ان الايمان يزيد وينقص محمد ومن وافقه يجعل الايمان على قدر متواحد. وان كان قوله هذا ليس فيه اضطرارا آما من جنس ما يطرد في قول المتكلمين الذين يجعلون - 01:08:32

ان الايمان واحدا. الى امثال ذلك من الفروقات. ولهذا كنتيجة لبعض هذه الفروقات ترى ان ابا حنيفة والحناف لا يكفرون تارك الصلاة لان الصلاة عمل ومن هنا قيل فيما سبق ان من لم يكفر تارك الصلاة - 01:08:51

هل يكون قوله بدعة؟ ام ليس بدعة قيل ينظر في مبني قوله. فان كان مبني قوله ان الصلاة عمل والعمل لا يكفر تاركه. فهذا القول بدعة. وان كان معتبر النظر في الاadle فهذا - 01:09:09

دائر بين الراجحي والمرجوح. وسبق ان اكدت الى مسألة وهي ان مالكا والشافعي كما يقول بعض اهل العلم من المعاصرین ان هذا لم يثبت عنهم انهم لم يكفروا تارك الصلاة هذا - 01:09:24

من غلط المتأخرین عليهم من اصحابه ماذا؟ ليس ب الصحيح لامرین الامر الاول ان الاصحاب المالکیة والاصحاب الشافعیة اصحاب الشافعی واصحاب مالک عندهم اطبقا في الجملة على ان مالک لا - 01:09:39

يكفر ایش؟ لا يكفر تارك الصلاة ومن المتعدر ان الاصحاب بجملتهم ومحقبيهم طبقاتهم يجمعون على غلط على مالک هذا فيه تكلف وزیادة. وهم علماء واجلاء وعقلاء ونظراء الى اخره. يبعد ان يتواردوا على غلط واحد عن مالک رحمه الله - 01:09:53
هو بريء منه فهذا فيه افتراض زائد هذا فيه افتراض زائد ولا سيما ان كبارا من المالکیة القدماء كانوا يذهبون الى ذلك ويجعلونه مذهبها لامام فمن متعدر عقلنا ان يطبق المالکیة على قول ومالک بريء منه براءة تامة بل ان مالک يجعله اجماعا على خلافه هذا فيه زيادة هذه - 01:10:11

الجهة الثانية ان من هو خبير باقوال الفقهاء والائمة وهو من المتقدمین في الجملة هو محمد ابن نصر و محمد ابن نصر رحمه الله صاحب كتاب تعظیم قدر الصلاة واختلاف الفقهاء هذا الامام من اضبط الناس للخلاف - 01:10:31

هذا الامام من اضبط الناس للخلاف وقد اشار به ابن تیمیة رحمه الله وقال انه من اضبط الناس لاقوال الائمة وخلافهم. ومع ذلك محمد بن نصر قرر هذا قوله معروفا - 01:10:47

وجملة من السلف انهم لا يذهبون الى كفر تارك الصلاة. فاما من يقول ان هذا غلط من متأخر المالکیة هذا ليس ب صحيح. بل هو التوارد عند المالکیة وتوارد عند الشافعیة هذه مذاهب مرجوحة نعم مرجوحة على ما سبق لكنها مذاهب محفوظة وباقية مما يجعل المسألة لا يمكن ان تعد من الاصول التي - 01:10:57

يبعد فيها المخالف. ومن يقول ان الصلاة مجمع عليها يلزمها ان مالکا تعمد ایش ماذا؟ حماد بن ابی سلیمان ان مالکا ابتدع وكما قيل عن حماد بن ابی سلیمان ان قوله بدعة مخالفة لاجماع السلف يلزم ان يقال ان مالکا ایش - 01:11:17

وقد في بدعة وانه خالف اجماع السلف وقوله قول من جنس قول المرجعة او فراغ عن القول المرجعة وما الى ذلك هذه اللزومات ما نطق بها احد من المحققین على مالک ولا على الشافعی. والامام ابن تیمیة رحمه الله لم يذكر الخلاف - 01:11:35

مع انه ينتصر لكون ترك الصلاة كفرا الا انه يقر في الجملة بهذا الخلاف وما يطعن فيه وانما يطعن في مسألة واحدة وهي اه ان من ترك الصلاة عند الشافعی ومالک يدعى اليها فان ابی قتل - 01:11:50

قال ان المتأخرین من اصحابه قالوا يقتل فاسقا. قال وهذا غلط على مالک. بل هذا اذا قتل لا بد ان يقتل ایش كافرا كضرورة عقلية فإنه يمتنع ان يصبر على السيف مقابل ان يؤدي صلاة او صلاتين مما حضر وقتها - 01:12:05

فهذا ما يقال في هذه المسألة نعم اقرأ الباب الذي بعده قال رحمه الله تعالى باب ذكر ما عابت به العلماء من جعل الايمان

قولا بلا عمل وما نهوا عنه من مجالسهم. نعم هذا ذكر ابى عبید رحمة الله - 01:12:23

لذم السلف لاهل البدع الذين خالفوا في مسألة الايمان وهذا الذكر مستعمل في كلام السلف رحمة الله انهم يذمون اهل البدع ومرادهم بذلك الدم لاقوالم والدم لاحوالهم والدم وان كان هذا الذنب ليس بالضرورة ان يراد به ابادة المال. وهذه مسألة في ذم الائمة لاهل البدع ذم متواتر - 01:12:43

نقول ذم الائمة لاهل البدع ذم متواتر لكن هل هذا الذنب يراد به اه الطعن على بدعهم وبيان احوالهم وما الى ذلك ام يراد به التقرير لما لهم في الآخرة ايهمما - 01:13:10

المراد الاول واما مسألة التقرير للحالات فان السلف لم يشتغلوا بها في الجملة. السلف لم يشتغلوا بها في الجملة. وانما يكفرون الاعيان الذين استقر ظهور كفرهم ولهذا اذا قيل هل السلف يكفرون الاعيان من المخالفين؟ ترى ان البعض قد يقول السلف لا يكفرون الاعيان وهذا غلط - 01:13:26

بل الاعيان هم الواحد من الناس وكل من ظهر كفره واستقر كفره وبنى عليه امر الله ورسوله الموجب لكفره فانه اما ايش تسمى كافرا ولا يصح ان تقول ان السلف لم يكن من طريقتهم التكفير للاعيان بل يقال من كفره الله ورسوله او ظهر كفره بدليل الشرع فان - 01:13:47

انه يجب العلم بتکفیره يجب العلم بتکفیره فالقصد ان هذا هو مقصود السلف في هذا الذنب ذم السلف لاهل البدع كما اسلفت انه سنة سلفية ماضية انه متواتر لكن ينبه فيه الى مسألتين - 01:14:08

ينبه فيه الى مسألتين سواء كان في مسألة الايمان هذا او غيرها ينبه فيه الى مسألتين المسألة الاولى ان بعض الناقلين لاقوال السلف زادوا عليهم بالذنب کنقل ابى اسماعيل الانصاري الھروي رحمة الله في كتابه ذم الكلام - 01:14:23

فانه زاد في بعض كلام السلف او في النقل عنهم لم يزد عليهم كذبا ولكنه زاد عليهم تفسيرا ولكنه زاد عليهم تفسيرا. اذا بعض المتأخرین المنتصرین لمذهب اهل السنة من لم يحقق طريقة الائمة في هذا الباب يزيدون بفهمهم - 01:14:39

مذهب السلف في ذم المخالفين فهو قد زاد في تقرير بعض المسائل ومن نص على ذلك كما اسلفت ابن تيمية رحمة الله نص على ان ابا اسماعيل قد زاد في ذنب المخالفين - 01:14:56

وتکفیرهم من الجھمية وغیرھم. هذه مسألة. المسألة الثانية انه درج في کلام او في ذم السلف لاهل البدع لفظ التکفیر ولا سيما اذا تكلموا في ذنب المخالفين في باب الالھيات في باب الاسماء والصفات فانك ترى لفظ التکفیر شائع على الجھمية وعلى من ينکر الصفات ويعطّل الصفات - 01:15:08

جملة من الغالطين في مسائل اخرى من مسائل القدر او مسائل الايمان کتكفیرهم لقول جهم بن صفوان في مسألة الايمان ونحو ذلك فهذا التکفیر في الجملة انه حكم على هذه المذاهب بانها ايش - 01:15:32

بانها کفر وان كان لا يلزم من ذلك ان اصحابها يكونون کفارا. وانشرح هذه المسألة ان شاء الله سیأتي في週間の週刊を解説する
 الحديث الافتراق هذه ايضا مسألة. مسألة ثالثة واخيرة في الذنب للمخالفين انه يذكر في هذا الباب عند من يصنف - 01:15:50

من اهل السنة بابا في كتابه لمثل هذا القول وهو الذم لاهل البدع او للمخالفين. احيانا يروى في صدره شيء يرفع الى النبي صلی الله عليه وسلم کحادیث القدیریة مجوس - 01:16:10

هذه الامة وكأحادیث رفعت للرسول عليه الصلاة والسلام صرحت باسم بعض طوائف اهل البدع هذا هو المقصود. روی عن النبي صلی الله عليه وسلم احادیث فيها تصريح باسماء طوائف من اهل البدع كالتصليح باسم القدیریة او باسم الرافضة - 01:16:24

او باسم المرجعة لا شك ان البدع مذمومة في ايش في کلام الله ورسوله ويکفي في ذمها قوله صلی الله عليه وسلم فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلاله. هذا مطرد وهو اصل في الاسلام لا جدل فيه. لكن المراجعة في ما يقدمه بعض - 01:16:42

المصنفين في هذا الباب انهم يروون عن النبي صلی الله عليه وسلم ما هو مرفوع اليه في تسمية بعض اهل البدع بالذنب کحادیث القدیریة مجوس هذه الامة وامثال ذلك. يقال لم يصح عن الرسول صلی الله عليه وسلم حدیث واحد في تسمية طائفة بدعاية. ما نطق

النبي صلى الله عليه وسلم باسم القدرية - 01:17:03

ولا المرجئة ولا الرافضة ولا المعتزلة ولا الجهمية هذا كله مما لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم ولهذا لم يعتبره الأئمة كاحمد وامثاله في ذم اهل البدع انما يرويه بعض المؤخرين او بعض من هو دون هذا القدر من صنف - 01:17:23
بالسنة والجماعة فذموا اهل البدع بسنة النبي صلى الله عليه وسلم متحقق ولا يلزم من ذلك ان تنقل مثل هذه الاسماء وان كان يروي شيء من ذلك يصح عن بعض الصحابة. ولا سيما الذم للقدرية فانه محفوظ عن عبد الله ابن عمر وامثاله. فالمقصود ان هذه الاحاديث -

01:17:41

من حيث هي مرفوعة الى النبي صلى الله عليه وسلم لا يصح منها شيء. انما الثابت في وصف النبي صلى الله عليه وسلم هو وصفه للخوارج. هو وصفه للخوارج حديثه متواتر متفق عليه - 01:18:00
نعم باب الخروج قال رحمة الله تعالى باب الخروج من الايمان بالمعاصي قال ابو عبيد اما هذا الذي فيه ذكر الذنوب والجرائم فان الآثار جاءت بالتغيير على اربعة انواع. هذا الباب اراد به رحمة الله - 01:18:13
الاواعف الشرعية في الكتاب وفي السنة في ذكر الذنوب المخالف للإيمان فان الشارع وصفها باربعة اوصاف سيذكر المصنف رحمة الله هذه الاوصاف ويبين المذاهب في تفسيرها ثم يبين الصواب عند السلف - 01:18:32
وهذا باب فاضل ولا سيما ان بعض المذاهب التي ذمتها المصنف عند ذكره لها قد دخلت على كثير من متأخرى اهل السنة. ففسروا مثل هذه الاحاديث او ما هو من هذه الاحاديث بها. نعم - 01:18:49

قال فائنان منها فيها نهي الايمان والبراءة من النبي صلى الله عليه وسلم. يعني احاديث او ادلة شرعية في الايمان لوجب عمل ومثاله لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن فهذا نفي للإيمان. قال والبراءة من النبي صلى الله عليه وسلم كحديث - 01:19:05
من غش فليس منا والاخران قال والاخران فيها تسمية الكفر وذكر الشرك. تسمية الكفر كقوله عليه الصلاة والسلام في حديث ابي هريرة في الصحيح اثنتان في الناس هما بهم كفر الطعن في النسب والنياحة على الميت ك قوله في حديث ابن مسعود سباب المسلم فسوق وقتاله كفر اي ما عبد ابقي من - 01:19:25

01:19:50

فقد كفر حتى يرجع اليهم. الى امثال ذلك وكذلك الشرك كقوله من حلف بغير الله فقد كفر او اشرك نعم هذه اذا اربعة اوصاف نفي الايمان البراءة ليس منا تسمية العمل كفرا اثنتان في الناس هما بهم كفر تسمية العمل شركا من حلف بغير الله فقد كفر او اشرك -
كان الناس فيها على اربعة اصناف من التأويل - 01:20:19
مراده بالتأويل هنا التفسير مراده بالتأويل التفسير نعم قال فطائفة تذهب الى كفر النعمة وثانية تحملها على التغريظ والترهيب.
وثالثة تجعلها كفر اهل الردة. ورابعة ورابعة تذهبها كلها وتردها قال فكل هذه الوجوه عندنا مردودة غير مقبولة. لما يدخلها من الخلل
والفساد - 01:20:33

والذي يرد المذهب الاول ما نعرفه من كلام العرب ولغاتها. وذلك انهم لا يعرفون كفران النعم الا بالجحد لانعام الله والائه وهو كالمقبل عن نفسه على نفسه بالعدم. وقد وهب الله له الثروة او بالسقم. واذا قوله فطائفة تذهب - 01:21:00
الى كفر النعمة اي تفسر هذه النصوص بكفر النعمة وهذا سؤال هل المصنف اراد ابطال هذا التفسير آملاقا ام اراد ابطال آآاضطراب هذا التفسير ايهما اراد الثاني ان هذا التفسير غلط اذا استعمل طردا في سائر هذه الانواع من النصوص - 01:21:20
اي اذا فسرت احاديث الوعيد الاسمية لان احاديث الوعيد على جهتين اما وعيد في الآخرة واما وعيد اسمين. ما المراد بالوعيد الاسمي هو اخراج الشخص او المخاطب او صاحب الفعل عن مسمى اسم شرعي - 01:21:45
او عدم اضافته للمسلمين او للمؤمنين او ما الى ذلك. فاذا الوعيد يأتي على جهتين اما وعيد في الآخرة لقول النبي صلى الله عليه وسلم مثلا من اقطع حق امرى المسلمين - 01:22:04

يمينه فقد اوجب الله له النار. وكقول الله تعالى ان الذين يأكلون اموال اليتامي ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا ما اسفل من الكعبين
ففي النار هذا احاديث ايش وعيدي في الاخرة هذا باب اخر - [01:22:14](#)

هذا باب اخر. الوعيد الثاني هو الوعيد الاسمي الذي يستعمل في اسماء الایمان والدين وذكر البراءة او المفارقة او المخالفه قوله لا
يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن تسمية العمل كفرا الى امثال ذلك. المذهب الاول قال فيه المصنف فطائفة تذهب الى كفر النعمة -
[01:22:30](#)

اي تذهب الى تفسير هذه النصوص بانها من باب كفر النعمة. المصنف اعترض على هذا بان العرب لا تعرف هذا الطرد وهذا صحيح لا
يجوز ان تفسر جميع هذه النصوص في سائر مواردها بانها من باب كفر - [01:22:51](#)

النعمة قال لان كفر النعمة هو الجحد لللاء او ما الى ذلك. وهذا هو الذي تعرفه العرب ولكن ينبه الى ان المصنف رحمه الله لم يرد ايش
ابطال هذا التفسير من كل وجه او في سائر الموارد. وانما اراد ابطال الطرد له. والا فان الله يقول انا خلقنا الانسان - [01:23:08](#)
من نطبة امشاج نبتليه يجعلناه سميها بصيرا انا هديناه السبيل اما شاكرا واما كفورا فلا شك ان من خالف فقد كفر شيئا من النعم فادا
اراد المصنف ان بعض الاحاديث - [01:23:30](#)

لا تناسب هذا التفسير لغة وهذا صحيح واما ان هذا حكم على سائر موردها فهذا لم يرد المصنف واما الذي اراد
النفي له ان هذا يسمى في باب كفران - [01:23:47](#)

النعم وكأن المصنف انما رفض هذا التفسير فردا لانه من جنس تفسير من امن يجيز احسنت او الاباضية من الخوارج. الاباضية من
الخوارج يحملون احاديث الوعيد على تفسير واحد وهو انها تدل على كفر النعمة. ولهذا ترى ان جمهور من الخوارج يقولون مرتكب
الكبيرة ماذا - [01:24:00](#)

كافر كفر ملة والاباضية منهم يقولون كافر كفر نعمة الاباضية التزموا في سائر هذه الاحاديث يفسرونها بكفران ايش؟ النعمة هذا
الطرد هو طرد مخالف لطريقة السلف بل كان السلف يفسرون كل وعيدي من الوعيد الاسمي بحسب - [01:24:33](#)

ما يقتضيه بحسب ما يقتضيه السياق قد يكون السياق يقتضي انه كفر نعمة فيجعلونه كفر نعمة او ان السياق يقتضي ما هو آآليس
كذلك فيفسرونها قد تقول ان كل من عصى الله سبحانه وتعالى فان فانه يلزمها ان يكون كافرا لشيء من - [01:24:53](#)

نعمه يقال هذا من باب اللوازم صحيح وفرق بين تفسير الاسم بحقيقة وظيفته وتنظيمه وبين تفسيره بايضه بلازمة فان الاسم تفسر بحقائقها
المطابقة او ماذا؟ او المتضمنة واما اللوازم فانها باب اخر. واما اللوازم فانها باب اخر. ولذلك لا شك ان كل من - [01:25:13](#)

اه اتي كبيرة من الكبائر فقد ايش كفر لان الله لم يجعل الناس الا احد شخصين اما شاكرا واما كفورا ولكن هذا من باب اللوازم في
بعض الموارد وقد يكون من باب المطابقة في بعض الموارد واما جعله مطربا مطابقا فهذا هو الذي اراد المصنف - [01:25:37](#)

عيبه نعم قال والثاني تحمل او حملها على التغليظ والترهيب وهذا ايضا شاع عند بعض المتأخرین من اهل السنة ونسبة للسلف ان
السلف يذهبون الى ان هذه الاحاديث في الوعيد الاسمي وبعضهم حتى في وعيدي الاخرة يقولون ان هذا من باب التغليظ والترهيب -
[01:25:56](#)

وليس على ظاهره او حقيقته هذا ايضا بدعة لم ينطق بها السلف. وانما موجب اه اضافتها للسلف او طائفتها منهم انه جاء عن بعض
السلف احرف قد كانت زمن السلف من المفصل. وصارت زمن المتأخرین من - [01:26:20](#)

ايش من المجمل هذا هو موجب دخول هذا الغلط على الاظافه الى السلف. ان السلف او طائفتها من السلف بعبارة ادق قد قالوا مثلا
امروها كما جاءت. كما قالوا هذه في الصفات بعضهم ترك تفسير احاديث الوعيد - [01:26:38](#)

ولما سئل عنها قال هي على ما قال الله ورسوله واراد الله وايش؟ ورسوله صلى الله عليه وسلم. فكان بعضهم احيانا يترك التفسير لها
فهم من هذا عند بعض المتأخرین انهم ما كانوا يذهبون الى انها على - [01:26:55](#)

حقيقة وظاهرها فقالوا اذا يراد بها الترهيب والتغليظ وهذا المذهب كما اسلفت ليس قولنا معروفا لاحد من السلف. وان كان بعض
السلف قد نطق باحرف مجملة عند المتأخرین قد كان السلف يعدونها من مفصل - [01:27:10](#)

القول قد كان السلف يعدونه مفصل القول فالمعنى ان تفسير هذه النصوص بهذا المذهب طردا وقصرا هو من باب ايش؟ تفسير المراجعة. هو من باب تفسير المراجعة. بل ان شيخ الاسلام يقول عن الامام ابن تيمية - [01:27:28](#)

يقول من التزم انها ترهيب محض لا حقيقة لها فهذا من جنس تفسير الفلسفه الامام ابن تيمية يقول من التزم انها ترهيب محض اي لا حقيقة له في نفس الامر فهذا من جنس قول المتكلمه الذين عطلوا - [01:27:46](#)

عن حقيقته وانكروا حقيقة الثواب والعقاب الجسماني فإذا هذا قول منكر على هذا الوجه. وان كانت هذه النصوص لا شك انها ماذا تسمى ترهيبا او لا تسمى لا شك انها ترهيب ويراد بها الترهيب ويراد بها التغليظ. ولكن الذي قصد ابو عبيد وغيره من ائمة السنة - [01:28:03](#)

الابطال له قصدوا انه لا يصح ان تقتصر على مجرد الترهيب الذي معناه انها لا حقيقة لها في نفس الامر بل لما قال الشارع عليه الصلاة والسلام لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن فنفي الايمان هنا له - [01:28:26](#) ايها الاخوة لم تكتمل بعد مادة هذا الشرح ولذلك لو - [01:28:44](#)